

زكاة الأسهم والسندات في الفقه الإسلامي
وتطبيقها في بروناي دارالسلام

سيدي نبيلة بنت كريم

كلية الشريعة والقانون
جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية
سلطنه بروناي دارالسلام

٢٠١٨م / ١٤٣٩هـ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

زكاة الأسهم والسندات في الفقه الإسلامي
وتطبيقها في بروناي دارالسلام

سيتي نبيلة بنت كريم
14B0052

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول درجة
البكالوريوس في الفقه والقضاء

كلية الشريعة والقانون
جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية
سلطنة بروناي دارالسلام

٣ رمضان ١٤٣٩هـ / ١٩ مايو ٢٠١٨م

الإشراف

زكاة الأسهم والسندات في الفقه الإسلامي
وتطبيقها في بروناي دارالسلام

سبي نبيلة بنت كريم
14B0052

المشرف: الدكتور محمد حمد كنان ميغا

التوقيع: _____ التاريخ: _____

عميد الكلية: الدكتور جاجة مس نورعيني بنت الحاج محي الدين

التوقيع: _____ التاريخ: _____

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف أن هذا البحث العلمي من عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتراسات فلقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التوقيع :	
الاسم :	سيتي نبيلة بنت كريم
رقسم التسجيل :	14B0052
تاريخ التسليم :	٣ رمضان ١٤٣٩هـ / ١٩ مايو ٢٠١٨م

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع © ٢٠١٨ م لسيتي نبيلة بنت كريم.

زكاة الأسهم والسندات في الفقه الإسلامي وتطبيقها في بروناي دارالسلام

لا تجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتاباتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.

٢. جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو صورة آلية) لأغراض مؤسسية وتعليمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.

٣. مكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العملي الأخرى.

أكد هذا الإقرار: سيتي نبيلة بنت كريم.

٣ رمضان ١٤٣٩هـ / ١٩ مايو ٢٠١٨م

التاريخ:

التوقيع

شكر وتقدير

الحمد لله والشكر لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد؛

فأشكر الله سبحانه وتعالى، على هدايته وتوفيقه لي في إكمال هذا البحث.

فأقدم خالص شكري وامتناني إلى المشرف فضلية الأستاذ الدكتور محمد حمد كنان ميغا لتكريمه بالإشراف على بحثي هذا، وتوجيهاته القيمة المستمرة التي دلت أمامي كل الصعاب في إتمام هذه الدراسة على أحسن وجه فجزاه الله أحسن الجزاء في الدنيا والآخرة.

وأشكر حكومة بروناي دار السلام على إتاحة الفرصة لي للدراسة في جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، ثم أشكر الفاضل عميد كلية الشريعة والقانون؛ الدكتورة الحاجة مس نور عيني بنت محيي الدين التي قدمت لي يد المساعدة والعون في الدراسة من البداية حتى هذه اللحظة، كما أشكر جميع أساتذة الكلية على ما بذلوه من جهد في تعليمنا وتوجيهنا، فجزاهم الله خير الجزاء.

وأشكر أيضا حاج محمد فهمي بن حاج عباس، رئيس قسم إدارة الزكاة والتوزيع بالمجلس الإسلامي لبروناي دار السلام. الذين قدّم لي مساعدة كبيرة في سبيل إنجاز هذا البحث، حيث كان مستعدا لقضاء بعض الوقت لمقابلي كلما احتجت إليه، رغم انشغالاته، فجزاه الله خير الجزاء.

ولا أنسى أن أقدم شكري الجزيل لوالديّ: كرم بن الحاج فياة، وروكية بنت عبد الله على تشجيعهما وقيامهما بتربيتي تربية إسلامية، وكذلك أخي وأختي، وجميع أصدقائي الذي وقفوا معي طوال دراستي بالجامعة خلال هذه السنوات الأربعة في السهل والصعب. أدعو الله أن يؤيدنا جميعًا بالتوفيق والنجاح. آمين يا ربّ العالمين.

ملخص البحث

زكاة الأسهم والسندات في الفقه الإسلامي وتطبيقها في بروناي دارالسلام

يناقش هذا البحث موضوع زكاة الأسهم والسندات في الفقه الإسلامي وتطبيقها في بروناي دارالسلام. أولاً وقبل كل شيء، الأسهم والسندات هي طريقة جديدة من المعاملات المعاصرة التي تستخدمها البنوك والشركات والحكومات. وهي مسألة جديدة في هذا العصر لأنها لم تكن موجودة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وفي عصر الصحابة. والأسهم هي من أنواع البيع والشراء، يشترك في الربح عدد المساهمين، فحكم العمل بها أنها جائزة ما دامت توافق الأحكام الشرعية في البيع والشراء. في حين أن السندات هي الدين الذي توجد فيه فائدة ربوية، فهو حرام. واليوم كثير من المسلمين يقومون بالأعمال التجارية بالأسهم والسندات ولكن لا يعرفون حكم الزكاة فيهما وكيفية أدائها. ولذلك جاء هذا البحث ليسلط الضوء على زكاة الأسهم والسندات، لعله يساعد المسلمين المتعاملين بالأسهم والسندات في معرفة كيفية زكاتها، وذلك أن الزكاة هي أحد أركان الإسلام التي يجب علينا معرفتها وأداؤها عند لزومها. وقد تضمن هذا البحث ثلاثة فصول، حيث تناول الفصل الأول بيان مفهوم الزكاة، وحكمها مع الأدلة، وحكمة تشريع الزكاة، والزكاة في بروني دار السلام. ثم جاء الفصل الثاني من الدراسة في مفهوم الأسهم وخصائصها، وكيفية تركيتها في الفقه الإسلامي وفي بروني دار السلام. ثم الفصل الثالث والأخير جاء في بيان مفهوم السندات، وخصائصها، وأسباب نشأة الأسهم والسندات، وبيان أوجه الشبه والفرق بين الأسهم والسندات، وكيفية زكاة السندات في الفقه الإسلامي وفي بروناي دار السلام.

ABSTRAK

Zakat Saham Dan *Sanadat* Di Dalam Fiqh Islam Dan penggunaannya di Negara Brunei Darussalam

Kajian ini adalah membincangkan tajuk zakat Saham dan *Sanadat* di dalam Fiqh Islam dan penggunaannya di Negara Brunei Darussalam. Terlebih dahulu, Saham dan *sanadat* merupakan sesuatu cara perniagaan yang baru digunakan oleh syarikat-syarikat saham, bank dan juga kerajaan. Ianya hanya wujud di zaman moden dan tidak wujud pada zaman Nabi Muhammad Sallallahu Alaihi Wassallam dan pada zaman Sahabat. Saham merupakan jual beli yang mana keuntungan dari perniagaan itu dikongsi, dan hukumnya adalah halal dan harus selagi mana saham tersebut kepada perkara yang diharamkan oleh hukum syarak. Manakala *sanadat* adalah merupakan hutang yang mengandungi riba didalam, maka hukumnya adalah diharamkan. Ramai umat Islam telah melakukan sesuatu perniagaan dengan menggunakan saham dan *sanadat* tetapi tidak mengetahui akan kewajipan zakat didalamnya dan cara-cara mengeluarkannya. Oleh itu kita tidak boleh mengambil ringan mengenai perkara ini. Ini kerana zakat merupakan salah satu rukun Islam yang wajib keatas kita untuk menunaikan. Di dalam latihan ilmiah telah terbahagi kepada tiga bahagian, dimana bahagian satu ini akan membincangkan lebih lanjut mengenai pengertian zakat, hukum besertakan dalil-dalinya, hukum keatas yang meninggalkannya, hikmah kewajipannya dan zakat di Brunei Darussalam. Seterusnya bahagian kedua pengkaji akan menyentuh mengenai pengertian saham, ciri-ciri saham, cara mengeluarkan zakat di dalam fiqh Islam dan di Negara Brunei Darussalam. Kemudian bahagian yang terakhir adalah merupakan penerangan mengenai pengertian *sanadat*, ciri-cirinya, sebab-sebab timbulnya saham dan *sanadat*, perbezaan dan persamaan di antara saham dan *sanadat* serta cara mengeluarkan zakat *Sanadat* di sisi Fiqh Islam dan di Negara Brunei Darussalam.

ABSTRACT

Zakat Shares And *Sanadat* In Islamic Fiqh And Applied In Brunei Darussalam

This study discusses about topic of Zakat of Shares and *Sanadat* in Fiqh Islamic and applied in Brunei Darussalam. First and foremost, Stocks and *sanadat* are a new way of business used by corporations, bank and government companies. It only exists and new issues in modern times because it does not exist in the time of the Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him) and during the era of the Companions. Shares are sale and the profit of the business is shared, it is halal as long as approved by the legal Sharia. While the *sanadat* is a debt that contains *riba* in it, it is forbidden in Islam. Many Muslims have done business with stocks and *sanadat* but do not know the obligation of zakat in it and how to perform them. Therefore we cannot take lightly on this matter. This is because zakat is one of the pillars of Islam that is obligatory upon us to perform. In this research, it includes into three chapters, where first chapter will discuss more about concept of zakat, the law along with its arguments, the abandonment of the law, the wisdom of its obligations and Zakat in Brunei Darussalam. Then the second part of the study will touch on understanding the stock, its characteristics, how to issue zakat in Fiqh Islamic and in Brunei Darussalam. Then the last chapter is an explanation the meaning of *sanadat*, its characteristics, the causes of shares and *sanadat*, differences and similarities between shares and *sanadat* and how to issue zakat *Sanadat* in Fiqh Islam and in Brunei Darussalam.

محتويات البحث

الصفحة	المحتويات
ج	الإشراف
د	إقرار
هـ	إقرار بحقوق الطبع
و	شكر وتقدير
ز	ملخص البحث
ح	Abstrak
ط	Abstract
ي	محتويات البحث
م	فهرس الآيات القرآنية
س	فهرس الملاحق
ع	الاختصارات
١	المقدمة
٦	الفصل الأول: مفهوم الزكاة
٦	المبحث الأول: تعريف الزكاة
٦	المطلب الأول: تعريف الزكاة لغة
٧	المطلب الثاني: تعريف الزكاة اصطلاحاً
٨	المبحث الثاني: مشروعية الزكاة وأدلة مشروعيتها
٨	المطلب الأول: مشروعية الزكاة
٩	المطلب الثاني: أدلة مشروعيتها
١١	المبحث الثالث: الأحكام التي تتعلق بالزكاة
١١	المطلب الأول: حكم من منعها منكرًا لها
١١	المطلب الثاني: حكم من منعها بخلا وشحا
١٢	المبحث الرابع: حكمة الزكاة
١٢	المطلب الأول: حكمة الزكاة لصالح الفرد
١٣	المطلب الثاني: حكمة الزكاة لصالح المجتمع

١٤	المبحث الخامس: الزكاة في بروناي دارالسلام
١٤	المطلب الأول: تعريف الزكاة في بروناي دارالسلام
١٥	المطلب الثاني: : مكان أداء الزكاة
١٥	المطلب الثالث: مصارف الزكاة في بروناي دارالسلام
١٧	الفصل الثاني: زكاة الأسهم
١٧	المبحث الأول: تعريف الأسهم
١٧	المطلب الأول: تعريف الأسهم لغة
١٨	المطلب الثاني: تعريف الأسهم اصطلاحاً
١٩	المبحث الثاني: خصائص الأسهم
٢١	المبحث الثالث: كيفية زكاة الأسهم
٢١	المطلب الأول: كيف تزكي الأسهم؟
٢٧	المطلب الثاني: هل تجب الزكاة على الشركة أم على المساهمين؟
٣٠	المبحث الرابع: زكاة الأسهم في بروناي دار السلام
٣٠	المطلب الأول: كيفية زكاة الأسهم في بروناي دارالسلام
٣٣	المطلب الثاني: على من تجب زكاة الأسهم في بروناي دارالسلام
٣٤	الفصل الثالث: زكاة السندات وسبب نشأة السندات والأسهم
٣٤	المبحث الأول: تعريف السندات
٣٤	المطلب الأول: تعريف السندات لغة
٣٥	المطلب الثاني: تعريف السندات اصطلاحاً
٣٥	المبحث الثاني: سبب نشأة السندات والأسهم
٣٦	المبحث الثالث: خصائص السندات
٣٧	المبحث الرابع: الفرق والتشابه بين الأسهم والسندات
٣٧	المطلب الأول: أوجه الشبه بين الأسهم والسندات
٣٨	المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين الأسهم والسندات
٤٠	المبحث الخامس: كيفية زكاة السندات
٤٠	المطلب الأول: كيف تزكى الدين
٤٥	المطلب الثاني: كيف تزكى المال المحرام
٤٨	المطلب الثالث: كيف تزكى الزكاة السندات
٥١	المبحث السادس: زكاة السندات في بروناي دارالسلام

٥١	المطلب الأول: كيف يزكي الدين في بروناى دارالسلام
٥٢	المطلب الثاني: كيفية زكاة السندات في بروناى دار السلام
٥٥	الخاتمة
٥٦	قائمة المصادر والمراجع
٦١	الملاحق

فهرس الآيات القرآنية

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة البقرة		
٤٣	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَبُوا مَعَ الزَّكَاةِ﴾	٩
٢٧٢	﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَا يَحْسَبَنَّ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا يُفْسِدْكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤْتِكُمْ أَنْتُمْ وَلَا تَنْظُمُونَ﴾	٣١
٢٧٥	﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الزُّبُرَ لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا كَمَا يُؤْمِنُ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الشَّيَاطِينَ مِنَ الْإِنْسَانِ ذَلِكَ بَانَتْ لَهُمْ قُلُوبُهُمْ فَأَلْفَوْا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الزُّبُرِ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الزُّبُرَ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَسَنْ عَادُ فَاوَلِيكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾	٥٣
٢٧٦	﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الزُّبُرَ وَبَيْنَ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُجِبُ كُنْ كَمَا رَأَيْتَ﴾	٥٣
سورة التوبة		
٣٤	﴿يُنَادِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالزُّهْمَانِ لِيَاكُفُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبُطْنِ وَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْأَهْبَابَ وَالْفَيْضَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾	١٠
٣٥	﴿يَوْمَ نَحْمِي عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَأُخْرُسُهُمْ هَذَا مَا كُنْتُمْ لَا تُفْسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾	١٠
٦٠	﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْفِقِينَ فُؤُوسِهِمْ وَبِالزُّقَابِ وَالْعَلَمِينَ وَبِالسَّبِيلِ وَالْبِنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾	١٥
١٠٣	﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَيُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتِكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾	٧

سورة الروم		
٩	﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رَّبٍّ لَّيِّزُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَزِيدُوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾	٣٩
سورة النجم		
٦	﴿الَّذِينَ يَحْتَسِبُونَ كِبِيرَهُمُ الْإِنْمَارَ وَالْفَوْاحِشَ إِلَّا إِلَهُكُمْ إِلَّا إِلَهُكُمْ إِن رَّبَّكَ وَسِعَ الْمَغْفِرَةَ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنزَلْنَا كُرْمًا مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَحِبَّاءُ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ إِلَّا تَتَّكِبُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾	٣٢
سورة الأعلى		
٦	﴿قَدْ أَفْضَحَ مَن تَرَى﴾	١٤
سورة الشمس		
٦	﴿قَدْ أَفْضَحَ مَن زَكَّهَا﴾	٩

فهرس الملاحق

صفحة	الملاحق	رقم الملاحق
٦١	<i>Akta Majelis Ugama Islam dan Mahkamah-Mahkamah Kadi Penggal 77, Tafsiran</i>	١
٦٢	<i>Akta Majelis Ugama Islam dan Mahkamah-Mahkamah Kadi Penggal 77, tanggungan untuk membayar zakat</i>	٢

الاختصارات

الجزء	ج
دون تاريخ النشر	د.ت.
دون مكان النشر	د.م.
دون الناشر	د.ن.
الصفحة	ص
الميلادي	م
المجري	هـ
إلى آخر	إلخ...
Bank Islam Brunei Darussalam	BIBD
Tabung Amanah Islam Brunei	TAIB

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، محمد صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين والتابع التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. فإننا نحمد الله ونستعينه بنعمة تتم الصالحات. رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي. و"بعد"،

فقد وفقني الله عز وجل لاختيار موضع البحث، وهو زكاة الأسهم والسندات في الفقه الإسلامي وتطبيقها في بروناي دارالسلام.

الزكاة من أركان الإسلام الخمسة التي يجب علينا أدؤها عند توافر شروطها وما أوجبه الله على الأغنياء من المسلمين طهرة للمال وحماية له من البلاء كما جاء في قال الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَيُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، وكذلك طهرة النفس المزكي من البخل، ومن أعظم أهداف الزكاة التكافل الاجتماعي، من أجل ضمان حد الكفاية لكل أفراد المجتمع المسلم.

وإن زكاة الأسهم والسندات من المسائل الجديدة في هذا العصر التي ينبغي علينا معرفتها لانتشار العمل بهما في مجال التجارة والمعاملات.

والأسهم والسندات طريق من طرق التجارة والاستثمار لذا أوجب العلماء فيهما الزكاة كسائر الأموال لما فيهما من النماء، وذلك بشرط بلوغ النصاب والحول.

حدود البحث

تحديد هذا البحث في إطار زكاة الأسهم والسندات خصوصا عند الفقهاء المعاصرين وفي بروناي دارالسلام، ولا يتجاوز ذلك.

أهمية البحث

- هذا المبحث مهم في حياة المسلمين لأنه كما عرفنا الزكاة من أركان الإسلام الخمسة التي يجب علينا أداؤها عند توافر شروطها.
- إن كاة الأسهم والسندات مقصودها تحفيز الإنسان على تنمية ثروته واستغلالها، بدلاً من حبسها عن التداول والحركة بكنزها، مما يؤدي إلى كساد الأعمال، وانتشار البطالة، وركود الأسواق، وانكماش الحركة الاقتصادية، ومن ثم تتوجب العناية بهذا الموضوع، وتبرز أهميته ببيان جميع جوانبه؛ ليكون المسلم على بينة من الأمر وهو يؤدي التي تجب فيها الزكاة.

أسباب اختيار الموضوع

- إن كثيرا من المسلمين لا يعرفون حكم زكاة الأسهم والسندات وكيفية زكاتها، وبخاصة في بروناي دارالسلام.
- للتعرف على حقيقة الأسهم والسندات وكيفية زكاتها.
- حاجة المكتبة الإسلامية إلى مثل هذا البحث.

مشكلة البحث

1. تنحصر مشكلة هذا البحث في الغموض الذي يحتوي عليه هاتان المعاملتان، مما جعل الفقهاء المعاصرين يختلفون في تكييفهما في الفقه الإسلامي.
2. ولحل هذه المشكلة ستقوم الباحثة بعرض أقوال الفقهاء المعاصرين ثم بيان ما يوافق الفقه الإسلامي، وبيان زكاتها وفق الأحكام المتعلقة بهما بصفة عامة وفي بروناي دارالسلام بصفة خاصة.

الأسئلة البحث

1. ما المقصود بالأسهم والسندات عند الفقهاء الإسلام؟

٢. ما خصائص الأسهم والسندات؟
٣. ما الفرق بين الأسهم والسندات؟
٤. ما أوجه شبه بينهما؟
٥. ما حكم زكاة الأسهم والسندات وكيفيةها في الفقه الإسلامي وفي بروناي دارالسلام؟
٦. هل تختلف كيفية زكاة الأسهم والسندات في بروناي دارالسلام مما في الفقه الإسلامي؟

أهداف البحث

١. بيان المقصود بالأسهم والسندات عند الفقهاء.
٢. بيان خصائص الأسهم والسندات.
٣. بيان الفرق بين الأسهم والسندات.
٤. بيان وجه الشبه بينهما.
٥. بيان حكم كاة الأسهم والسندات وكيفيةها في الفقه الإسلام وفي بروناي دارالسلام.

منهج البحث

١. يبنى هذا البحث على منهج الاستقراء وذلك يتبع الكتب المتخصصة والمجلات، وشبكة الإنترنت لجمع المادة العلمية المناسبة لتحقيق أهداف البحث.
٢. وأيضاً عن طريقة المقابلة مع العمال في هذا المجال في بروناي من أجل الحصول مع المعلومات الخاصة بزكاة الأسهم والسندات في بروناي دارالسلام.

الدراسة السابقة

١. كتاب "زكاة الأسهم والسندات والورق النقدي" تأليف صالح بن غانم بن عبد الله بن سليمان بن علي السدلان الذي يكتب هذا كتاب ومنشورة لدار بلنسية في الرياض عند سنة ١٤١٧هـ ط٣. هذا كتاب يشرح عن تعريف الأسهم والسندات، وسبب نشأتهما، والفرق بين الأسهم والسندات، وكيف تركزى الأسهم والسندات في الفقه الإسلامي.
٢. الأسهم والسندات وأحكامها في الفقه الإسلامي، هو كتاب أحمد بن محمد الخليل. سنة (١٤٢٤هـ). ط١. (دم): دار ابن الجوزي هذا كتاب يبحث في تعريف الأسهم والسندات، وخصائصهما، وحكمها، وكيفية الزكاة الأسهم والسندات في الفقه الإسلامي.

٣. نوازل الزكاة: دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة، الغفيلي، عبد الله بن منصور، سنة (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م). هو كتاب ط ١. (د.م): بنك البلاد ودار الميمان، وهذا كتاب يشرح عن تعريف الزكاة، والنوازل فيما يجب إخراجها من الأموال الزكوية وبعضهم كيفية زكاة الأسهم والسندات في الفقه الإسلامي.
٤. فكل هذه الكتب تبحث عن كيفية زكاة الأسهم والسندات عند الفقهاء المعاصرين فقط، ففي بحثي سأبحث عن كيفية زكاة الأسهم والسندات عند الفقهاء المعاصرين وتطبيقها في بروناي دارالسلام.

هيكل البحث

مقدمة

الفصل الأول: مفهوم الزكاة

المبحث الأول: تعريف الزكاة

المطلب الأول: تعريف الزكاة لغة

المطلب الثاني: تعريف الزكاة اصطلاحاً

المبحث الثاني: مشروعية الزكاة وأدلة مشروعيتها

المطلب الأول: مشروعية الزكاة

المطلب الثاني: أدلة مشروعيتها

المبحث الثالث: الأحكام التي تتعلق بالزكاة

المطلب الأول: حكم من منعها منكرها

المطلب الثاني: حكم من منعها بخلا وشحا

المبحث الرابع: حكمة الزكاة

المطلب الأول: حكمة الزكاة لصالح الفرد

المطلب الثاني: حكمة الزكاة لصالح المجتمع

المبحث الخامس: الزكاة في بروناي دارالسلام

المطلب الأول: كيفية الزكاة في بروناي دارالسلام

المطلب الثاني: : مكان أداء الزكاة

المطلب الثالث: مصارف الزكاة في بروناي دارالسلام

الفصل الثاني: زكاة الأسهم

المبحث الأول: تعريف الأسهم

المطلب الأول: تعريف الأسهم لغة

المطلب الثاني: تعريف الأسهم اصطلاحاً

المبحث الثاني: خصائص الأسهم

المبحث الثالث: كيفية زكاة الأسهم وعلى من تجب

المطلب الأول: كيف تزكى الأسهم

المطلب الثاني: على من تجب زكاة الأسهم

المبحث الرابع: زكاة الأسهم في بروناي دارالسلام

المطلب الأول: كيفية زكاة الأسهم في بروناي دارالسلام

المطلب الثاني: على من تجب زكاة الأسهم في بروناي دارالسلام

الفصل الثالث: زكاة السندات وسبب نشأة السندات والأسهم

المبحث الأول: تعريف السندات

المطلب الأول: تعريف السندات لغة

المطلب الثاني: تعريف السندات اصطلاحاً

المبحث الثاني: سبب نشأة السندات والأسهم

المبحث الثالث: خصائص السندات

المبحث الرابع: الفرق والشبه بين الأسهم والسندات

المطلب الأول: أوجه الشبه بين الأسهم والسندات

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين الأسهم والسندات

المبحث الخامس: كيفية زكاة السندات

المطلب الأول: كيف تزكى الدين

المطلب الثاني: كيف تزكى المال المحرام

المطلب الثالث: كيف تزكى السندات

المبحث السادس: زكاة السندات في بروناي دارالسلام

المطلب الأول: كيف يزكى الدين في بروناي دارالسلام

المطلب الثاني: كيفية زكاة السندات في بروناي دارالسلام

الخاتمة: وفيها بيان أهم نتائج البحث

قائمة المصادر والمراجع

الفصل الأول: مفهوم الزكاة

المبحث الأول: تعريف الزكاة

المطلب الأول: تعريف الزكاة لغة

الزكاة في اللغة: (زكى) الزاء والكاف والحرف المعتل أصل يدل على نماء وزيادة.^(١) فهي التطهير والنماء،^(٢) أي مصدر زكا زكا الشيء إذا نما وزاد، وزكا فلان إذا صلح فالزكاة هي: البركة والنماء والطهارة والصلاح.^(٣)

قال في لسان العرب: الزكاة في اللغة: الطهارة والنماء والبركة والمدح.^(٤) كما في قال الله تعالى:
﴿قَدْ أَفْضَحَ مَنْ زَكَّهَا﴾^(٥) أي طهرها عن الأدناس.

وفي مثله في قوله تعالى:

﴿قَدْ أَفْضَحَ مَنْ تَرَكَّى﴾^(٦)

شرح الآية:

قد فاز من طهرها ونماها بالخير.^(٧)

ويطلق أيضا على المدح، في قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِنْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا الرِّسْمَ إِذَا رَسَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْدَمُ بُرْكَدًا إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِنَّكُمْ أُخْتُمْرَ أُجُنَّةً فِي أُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ إِلَّا تَتْرَكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَلَمْرُ بِمَنْ أَنْتَقَى﴾^(٨)

(١) ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس. (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م). معجم مقاييس اللغة. (د.ط.). (د.م): دار الفكر. ج ٣. ص ١٧.

(٢) الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري. (٢٠٠٣م). الفقه على المذاهب الأربعة. ط ٢. لبنان: دار الكتب العلمية. ج ١. ص ٥٣٦.

(٣) إبراهيم مصطفى. (د.ت.). المعجم الوسيط. (د.ط.). القاهرة: دار الدعوة. ج ١. ص ٣٩٦.

(٤) القرضاوي، يوسف القرضاوي. (٢٠٠٦م). فقه الزكاة: دراسة مقارنة لأحكامها فلسفتها في ضوء القرآن والسنة. ط ٢٥٥. القاهرة: مكتبة وهبة.

ج ١. ص ٥٥.

(٥) سورة الشمس، ٩١: ٩.

(٦) سورة الأعلى، ٨٧: ١٤.

(٧) نخبة من العلماء. (٢٠٠٩م). التفسير الميسر. ط ٢. سعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. ص ٥٩٥.

(٨) سورة النجم، ٥٣: ٣٢.

فالنماء والطهارة ليسا مقصورين على المال، بل يجاوزانه إلى نفس معطي الزكاة،^(٩) كما قال الله تعالى:

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَيُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صِلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(١٠)

شرح الآية:

خذ أيها النبي صلى الله عليه وسلم من أموال هؤلاء التائبين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا صدقة تطهرهم من دنس ذنوبهم، وترفعهم عن منازل المنافقين إلى منازل المخلصين، وادع لهم بالمغفرة لذنوبهم واستغفر لهم منها، إن دعائك واستغفارك رحمة وطمأنينة لهم. والله سميع لكل دعاء وقول، علیم بأحوال العباد ونياتهم، وسيجازي كل عامل بعمله.^(١١)

المطلب الثاني: تعريف الزكاة اصطلاحا

عند الحنفية: تملك جزء مال عينه الشارع لمسلم فقير غير هاشمي لله تعالى مع قطع المنفعة عن المملك من كل وجه.^(١٢) أي (تمليك) خرج الإباحة، فلو أطعم يتيما ناويا الزكاة لا يجزيه إلا إذا دفع إليه المطعوم كما لو كساه بشرط أن يعقل القبض إلا إذا حكم عليه بنفقتهم (جزء مال) خرج المنفعة، فلو أسكن فقيرا داره سنة ناويا لا يجزيه (عينه الشارع) وهو ربع عشر نصاب حولي خرج النافلة والفقرة (من مسلم فقير) ولو معنوها (غير هاشمي ولا مولاة) أي معتقه، وهذا معنى قول الكنز تملك المال: أي المعهود إخراجها شرعا (مع قطع المنفعة عن المملك من كل وجه).^(١٣)

عند الملكية: إخراج جزء من المال شرط وجوبه لمستحقه بلوغ المال نصابا ومتعلقات الزكاة شرعا ستة نعم الماشية، والحراث، والنقدان، والتجارة، والمعادن.^(١٤)

^(٩) القرضاوي، يوسف القرضاوي. (٢٠٠٦م). فقه الزكاة: دراسة مقارنة لأحكامها فلسفتها في ضوء القرآن والسنة. المرجع السابق. ج ١. ص ٥٢٠.

^(١٠) سورة التوبة، ٩: ١٠٣.

^(١١) نخبة من العلماء. (٢٠٠٩م). التفسير الميسر. المرجع السابق. ص ٢٠٣.

^(١٢) الحاجة نجاح الخليلي. (د.ت). فقه العبادات على المذهب الحنفي. (د.ط.). (د.م.). (د.ن.). ج ١. ص ١٤٦.

^(١٣) ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي. (١٤١٢هـ-١٩٩٢م). رد المحتار على الدر المختار. ٢. بيروت: دار الفكر. ج ٢. ص ٢٥٦-٢٥٨.

^(١٤) الخراشي، محمد بن عبد الله الخراشي المالكي أبو عبد الله. (د.ت). شرح مختصر خليل للخراشي. (د.ط.). بيروت: دار الفكر. ج ٢. ص ١٤٧.

أي: إخراج جزء مخصوص من مال مخصوص (نعم، حرث، نقدين، عروض تجارة، معادن) بلغ نصاباً لمستحقه، إن تم الملك وحال الحول على غير معدن وحرث.^(١٥)

عند الشافعية: قدر مخصوص من بعض أنواع المال، يجب صرفه لأصناف معينة من الناس، عند توفر شروط معينة.^(١٦)

عند الحنابلة: الزكاة من الزكاء والنماء والزيادة؛ سميت بذلك لأنها تثمر المال وتنميه. يقال: زكا الزرع، إذا كثر ريعه. وزكت النفقة، إذا بورك فيها. وهي في الشريعة حق يجب في المال، فعند إطلاق لفظها في موارد الشريعة ينصرف إلى ذلك.^(١٧) أي: حق واجب في مال خاص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص.^(١٨)

خلاصة القول: لقد اختلفت عبارات العلماء في تعريف الزكاة ولكن مؤداها واحداً، وعليه يمكن القول بأن الزكاة قدر معين من مال معين، يجب على المسلم الغني أدائه لمستحقه عند توافر شروط معينة.

المبحث الثاني: مشروعية الزكاة وأدلة مشروعيتها

المطلب الأول: مشروعية الزكاة

إن الزكاة وفرضت في المدينة في شوال من السنة الثانية من الهجرة بعد فرض رمضان وزكاة الفطر، ولكن لا تجب على الأنبياء إجماعاً، لأن الزكاة طهرة لمن عساه أن يتدنس، والأنبياء مبرؤون منه، ولأن ما في أيديهم ودائع لله، ولأنهم لا ملك لهم، ولا يُورثون أيضاً، وقرنت بالصلاة في القرآن الكريم في اثنين وثمانين موضعاً، مما يدل على كمال الاتصال بينهما.^(١٩)

^(١٥) الحاجّة كوكب عبید. (١٩٨٦م). فقه العبادات على المذهب المالكي. ط ١. دمشق: (د.ن). ص ٢٦٩.

^(١٦) الخنج، مُصطفى الخنج، وآخرون. (١٩٩٢م). الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى. ط ٤. دمشق: دار القلم. ج ٢. ص ١١.

^(١٧) ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي. (د.ت). المغني لابن قدامة. (د.ط). (د.م): مكتبة القاهرة. ج ٢. ص ٤٢٧.

^(١٨) الحاجّة سعاد زبدر. (د.ت). فقه العبادات على المذهب الحنبلي. (د.ط). (د.م): (د.ن). ص ٣٤٧.

^(١٩) الرُّخَيْلِي، وَهْبَةُ بن مصطفى. (د.ت). النِّقَةُ الإسلاميَّةُ وأدلتُّه. ط ٢. دمشق: دار الفكر. ج ٣. ص ١٧٩٢.

المطلب الثاني: أدلة مشروعية الزكاة

الزكاة ركن من أهم أركان الإسلام، ولها من الأدلة القطعية في دلالتها وثبوتها ما جعلها من الأحكام الواضحة، المعروفة من الدين بالضرورة، بحيث يكفر جاحدها. (٢٠)

أولاً: من الكتاب:

قال الله تعالى:

﴿وَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (٢١)

شرح الآية:

أمرهم أن يصلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم. وأمرهم أن يؤتوا الزكاة، أي: يدفعونها إلى النبي صلى الله عليه وسلم. ثم أمرهم أن يركعوا مع الراكعين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم، يقول: كونوا معهم ومنهم. (٢٢)

وقال الله تعالى في الترغيب فيها:

﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ يُرِيدُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَزِيدُوا عِندَ اللَّهِ ۖ وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمَصْعُفُونَ﴾ (٢٣)

شرح الآية:

وما أعطيتم من أموالكم يا معشر الأغنياء على وجه الريا ليزيد مالكم ويكثر به، فلا يزيد ولا يركو ولا يضاعف عند الله لأنه كسبٌ خبيثٌ لا يبارك الله فيه، وما أعطيتم من صدقةٍ أو إحسان خالصاً لوجه الله الكريم، فأولئك هم الذين لهم الضعف من الأجر والثواب، الذين تضاعف لهم الحسنات. (٢٤)

(٢٠) الخن، مصطفى الخن، وآخرون. (١٩٩٢م). الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى. المرجع السابق. ج ٢. ص ١١.

(٢١) سورة البقرة، ٢: ٤٣.

(٢٢) عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي. (د.ت). شرح تفسير ابن كثير. (د.ط.). (م.د): (د.ن). ج ٣٠. ص ٩.

(٢٣) سورة الروم، ٣٠: ٣٩.

(٢٤) محمد علي الصابوني. (١٩٩٧م). صفوة التفاسير. ط ١. القاهرة: دار الصابوني. ج ٢. ص ٤٤١.

وقال الله عز وجل:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالزُّهَمَانِ لِيَآذُنُونَ ءَامُونَ النَّاسِ بِالتَّبْطِطِ وَبِصُدُوتِ عَن سَبِيلِ
اللَّهِ وَالرَّيْبِ يَكْثُرَتِ الْهَبَّ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبِئْسَ لَهُم بَعْدَ ابْتِئَامِهِمْ (٢٥) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي
نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْرَم بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَأُنحَىٰ رُءُوسُهُمْ هَٰذَا مَا كَثُرَتْ لَهُمْ لَأَنفُسِكُمْ فَدُوتُوا مَا كُنْتُمْ تَكْثُرُونَ
(٢٥)﴾

شرح الآية:

فإن الله عز وجل أنه فرض الزكاة على المسلمين، فمن يكره بالزكاة أو منع ما أوجب فيؤثم فيعاقب بعذاب
أليم. (٢٦)

ثانيا: من السنة:

حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر، رضي الله
عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا
رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان». (٢٧)

وقوله صلى الله عليه وسلم في وصيته لمعاذ بن جبل رضي الله عنه لما بعثه إلى اليمن: حدثنا أبو عاصم
الضحاك بن مخلد، عن زكرياء بن إسحاق، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي، عن أبي معبد، عن ابن عباس رضي
الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذ رضي الله عنه إلى اليمن، فقال: «ادعهم إلى شهادة أن لا
إله إلا الله، وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم
وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على
فقرائهم». (٢٨)

(٢٥) سورة التوبة، ٩: ٣٤-٣٥.

(٢٦) الإمام الشافعي، أبو عبد الله بن إدريس القرشي المصطفي. (د.ت). الأم. (د.ط). (د.م): بيت الأفكار الدولية. ج ٣. ص ٢٢٦.

(٢٧) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. (١٤٢٢ هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه
وأيامه صحيح البخاري. محمد زهير بن ناصر الناصر (المحقق). ط ١. (د.م): دار طوق النجاة. ج ١. ص ١٠. [كتاب الإيمان، باب قوله النبي صلى
الله عليه وسلم: بني الإسلام على الخمسة، رقم الحديث: ٨].

(٢٨) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. (١٤٢٢ هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه
وأيامه صحيح البخاري. محمد زهير بن ناصر الناصر (المحقق). المرجع السابق. ج ٢. ص ١٠٤. [كتاب الإيمان، باب وجوب الزكاة، رقم الحديث:
١٣٩٥].

المبحث الثالث: الأحكام التي تتعلق بالزكاة

المطلب الأول: حكم من منعها منكرا لها

من أنكر وجوب الزكاة جهلا بها، وكان ممن يجهل مثله ذلك: إما لحدائثة عهده بالإسلام، أو لكونه نشأ ببادية بعيدة عن الأمصار، عُزِفَ وجوبها، ولم يحكم بكفره، لأنه معذور. وإن كان منكرها مسلما ناشئا ببلاد الإسلام وبين أهل العلم، فهو مرتد تجري عليه أحكام الردة، ويستتاب ثلاثاً، فإن تاب وإلا قتل، لأن أدلة وجوب الزكاة ظاهرة في الكتاب والسنة وإجماع الأمة، فلا تكاد تخفى على من هذا حاله، فإذا جحدتها لا يكون إلا لتكذيبه الكتاب والسنة، وكفره بهما.^(٢٩)

المطلب الثاني: حكم منعها بخلا وشحا

من منع أداء الزكاة بخلا بها مع اعتقاده بوجوبها، فهو آثم بامتناعه ولا يخرج ذلك عن الإسلام لأن الزكاة فرع من فروع الدين، فلم يكفر تاركه بمجرد تركه.^(٣٠) كما في قال الله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَلِزُهَبَانِ لَيَأْكُونُ أَمْوَالَ النَّاسِ بِآلِبِطِينَ وَبَصُدُوتٍ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْهَبَّ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَمَتَكْوَمًا فِيهَا حَبَابُهُمْ وَمُجْنُوتُهُمْ وَيُنْهَرُ مِنْهُمْ هَذَا مَا كَتَبْتُمْ لَأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾^(٣١)

^(٢٩) عبد العزيز مروك الأحمدى، وفيحان بن شالي المطيري، و عبد الكريم بن صنيان العمري، و عبد الله بن فهد الشريف المحاري. (١٤٢٤هـ).

الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة. (د.ط). (د.م): مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. ص ١٢٢.

^(٣٠) المرجع السابق، ص ١٢٢.

^(٣١) سورة التوبة، ٩: ٣٤-٣٥.

شرح الآية:

يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله وعملوا بشرعنا، إن كثيراً من علماء أهل الكتاب وعبّادهم ليأخذون أموال الناس بغير حق كالرشوة وغيرها، ويمنعون الناس من الدخول في الإسلام، ويصدون عن سبيل الله. والذين يمسكون الأموال، ولا يؤدون زكاتها، ولا يُخرجون منها الحقوق الواجبة، فيبشّرهم بعذاب موجه^(٣٢) يحمى عليها في يوم القيامة توضع قطع الذهب والفضة في النار، فإذا اشتدت حرارتها أحرقت بها جباه أصحابها وجنوبهم وظهورهم^(٣٣).
وقيل لهم توبيخاً: هذا مالكم الذي أمسكتموه، ومنعتم منه حقوق الله، فذوقوا العذاب الموجه بسبب كنزكم وإمساككم^(٣٤).

المبحث الرابع: حكمة الزكاة

للزكاة فوائد كثيرة، وهي في جملتها تعود لصالح المعطي والآخذ، لصالح الفرد والمجتمع، وإليك بعض هذه الحكم والفوائد:

المطلب الأول: حكمة الزكاة لصالح الفرد

١. من شأن الزكاة أن تعود المعطي على الكرم والبذل، وأن تقتلع من نفسه جذور الشح وعوامل البخل، وخصوصاً عندما يلمس بنفسه ثمرات ذلك، ويتنبه إلى أن الزكاة تزيد في المال أكثر مما تنقص منه، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣٥) إذ يقول: «ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفو، إلا عزاً، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله»^(٣٦).

(٣٢) نحة من العلماء. (٢٠٠٩م). التفسير الميسر. ط٢. المرجع السابق. ص ١٩١.

(٣٣) المرجع السابق. ص ١٩٢.

(٣٤) المرجع نفسه.

(٣٥) الخيزن، مصطفى الخيزن، وآخرون. (١٩٩٢م). الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى. المرجع السابق. ج ٢. ص ١٢.

(٣٦) النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن. (د.ت). النيسابوري المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. محمد فؤاد عبد الباقي (المحقق). (د.ط). بيروت: دار إحياء التراث العربي. ج ٤. ص ٢٠٠١. [كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع، رقم الحديث: ٢٥٨٨].

- وكيف تنقصه؟! والله سبحانه يبارك له بسبب الصدقة بدفع المضرة عنه وكف تطلع الناس إليه، وتهيئة سبل الانتفاع به وتكثيره، إلى جانب الثواب العظيم الذي يترتب على الإنفاق ابتغاء مرضاة الله عز وجل.^(٣٧)
٢. الزكاة هي السبيل الوحيد لتطهير القلوب من الأحقاد والحسد والضغائن، وهي أدران خطيرة لا تنتشر في المجتمع إلا عندما تختفي منه مظاهر التراحم والتعاون والتعاطف، وليست هذه المظاهر شعارات من الكلام، وإنما هي حقائق ينبغي أن يلمسها الشعور، وأن تتجلى ثمارها ملموسة بشكل مادي في المجتمع، فإذا طبقت الزكاة على وجهها برزت هذه الثمار جلية واضحة، وفعلت فعلها العجيب في تطهير النفوس من جميع الأحقاد والضغائن، وتأخى الناس على اختلاف درجاتهم في الثروة والغني، وصدق الله العظيم.^(٣٨)
٣. إلى جانب تطهير القلب من صفة الشح والبخل، فإن الزكاة سبب لرضا الرب ومحبة الله لأنها من أركان الإسلام. فالزكاة سبب لدخول الجنة، والنجاة من النار، والأمن في الدنيا ويوم القيامة.

المطلب الثاني: حكمة الزكاة لصالح المجتمع

١. تقوي آصرة الأخوة والمحبة بينه وبين الآخرين. إذا قام كل مسلم وجبت الزكاة في ماله بأداء هذا الحق لمستحقه، تصورت مدى الألفة التي يتكامل نسيجها بين فئات المسلمين وجماعاتهم.^(٣٩)
٢. من شأن الزكاة أن تحافظ على مستوى الكفاية لأفراد المجتمع، مهما وجدت ظروف وأسباب من شأنها تغذية الفوارق الاجتماعية، أو فتح منافذ الحاجة والفرق في المجتمع.^(٤٠)
٣. إن فيها توسعة وبسطاً للأموال، فإن الأموال إذا صرف منها شيء اتسعت دائرتها وانتفع بها كثير من الناس، بخلاف ما إذا كانت دولة بين الأغنياء لا يحصل الفقراء على شيء منها.^(٤١)
٤. من شأن الزكاة أن تقضي على العديد من العوامل مثل البطالة لأن الفقراء ليس لديهم مستوى الملكية لبدء الأعمال التجارية، ثم عندما يكون الناس الذين يحق لهم الحصول على أموال الزكاة بما فيه الكفاية لبدء الأعمال التجارية. وبالتالي القضاء على معدلات الجريمة مثل السرقة، في غياب زكاة المال للحفاظ على الحياة دون حث الأفراد على السرقة.

^(٣٧) الخن، مصطفى الخن، وآخرون. (١٩٩٢م). الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى. المرجع السابق. ج ٢. ص ١٢.

^(٣٨) المرجع السابق. ج ٢. ص ١٣.

^(٣٩) المرجع نفسه، ج ٢. ص ١٢.

^(٤٠) المرجع نفسه، ج ٢. ص ١٣.

^(٤١) ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد. (د.ت). فصول في الصيام والتراويح والزكاة. (د.ط.). (م.د.): (د.ن). ص ١٦.

قائمة المصادر

القرآن الكريم.

كتب التفسير

عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي. (د.ت). شرح تفسير ابن كثير. (د.ط). (د.م): (د.ن).
محمد علي الصابوني. (١٩٩٧م). صفوة التفاسير. ط١. القاهرة: دار الصابوني.
نخبة من العلماء. (٢٠٠٩م). التفسير الميسر. ط٢. سعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

كتب الحديث

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. (٤٢٢هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه صحيح البخاري. محمد زهير بن ناصر الناصر (المحقق). ط١. (د.م): دار
طوق النجاة.
النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن. (د.ت). النيسابوري المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن
العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. محمد فؤاد عبد الباقي (المحقق). (د.ط). بيروت: دار إحياء التراث
العربي.

كتب الفقه

أحمد بن محمد الخليل. (٤٢٤هـ). الأسهم والسندات وأحكامها في الفقه الإسلامي. ط١. (د.م): دار ابن
الجوزي.
الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي. (١٣٣٢هـ). المنتقى شرح الموطأ. ط١. مصر:
مطبعة السعادة الخن، مصطفى الخن، وآخرون. (١٩٩٢م). الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه
الله تعالى. ط٤. دمشق: دار القلم.
البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي. (د.ت). كشاف القناع عن متن الإقناع. (د.ط). (د.م): دار
الكتب العلمية.
ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني. (١٤١٦هـ-١٩٩٥م). مجموع
الفتاوى. (د.ط). عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (المحقق). المدينة: مجمع الملك.
الحاجة سعاد زرزور. (د.ت). فقه العبادات على المذهب الحنبلي. (د.ط). (د.م): (د.ن).

- الحاجة كوكب عبيد. (١٩٨٦م). فقه العبادات على المذهب المالكي. ط١. دمشق: (د.د.ن).
- الحاجة نجاح الحلبي. (د.ت). فقه العبادات على المذهب الحنفي. (د.ط.). (د.م.): (د.د.ن).
- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني. (د.ت). الدراية في تخريج أحاديث الهداية. (د.ط.). بيروت: دار المعرفة.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري. (د.ت). المحلى بالآثار. (د.ط.). بيروت: دار الفكر.
- الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض. (٢٠٠٣م). الفقه على المذاهب الأربعة. ط٢. لبنان: دار الكتب العلمية.
- حسام الدين بن موسى محمد بن عفانة. (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م). فقه التاجر المسلم. ط١. بيت المقدس: المكتبة العلمية ودار الطيب للطباعة.
- الحراشي، محمد بن عبد الله الحراشي المالكي أبو عبد الله. (د.ت). شرح مختصر خليل للحراشي. (د.ط.). بيروت: دار الفكر.
- الدردي، أحمد بن محمد. (١٣٣٤هـ-٢٠١٣م). الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك. ط١. بيروت: دار ابن حزم.
- رفيق يونس المصري. (١٤٦٨هـ-٢٠٠٧م). فقه المعاملات المالية. ط٢. دمشق: دار القلم.
- رفيق يونس المصري. (٢٠٠٩م). بحوث في الفقه. ط٢. دمشق: دار المكتبي.
- الرُّحَيْلِيُّ، وَهْبَةُ بن مصطفى الرُّحَيْلِيِّ. (د.ت). الفقه الإسلامي وأدلته. ط١٢. دمشق: دار الفكر.
- أبو زيد رضوان (١٩٨٣م). شركات المساهمة. (د.ط.). (د.م.): دار الفكر العربي.
- الإمام الشافعي، أبو عبد الله بن إدريس القرشي المطليبي. (د.ت). الأم. (د.ط.). (د.م.): بيت الأفكار الدولية.
- صالح بن غانم بن عبد الله بن سليمان بن علي السدلان. (١٤١٧هـ). زكاة الأسهم والسندات والورق النقدي. ط٣. الرياض: دار بلنسية.
- الشربيني، شمس الدين محمد الخطيب. (١٤١٨هـ-١٩٩٧م). مغني المحتاج. ط١. بيروت: دار المعرفة.
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي. (١٤١٢هـ-١٩٩٢م). رد المحتار على الدر المختار. ط٢. بيروت: دار الفكر.
- عبد العزيز الخياط. (١٩٩٤م). الشركات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي. ط٤. بيروت: مؤسسة الرسالة.

عبد العزيز مروك الأحدي، وفيحان بن شالي المطيري، و عبد الكريم بن صنيان العمري، و عبد الله بن فهد الشريف الهجاري. (١٤٢٤هـ). الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة. (د.ط). (د.م): مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

عبد الله بن سليمان المنيع. (١٤١٧هـ-١٩٩٧م). بحوث في الإقتصاد الإسلامي. ط١. بيروت: المكتب الإسلامي. ص٣٦.

أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهجري البغدادي. (د.ت). كتاب الأموال. خليل محمد هراس (المحقق). (د.ط). بيروت: دار الفكر.

ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد. (د.ت). فصول في الصيام والتراويح والزكاة. (د.ط). (د.م): (د.ن). علي محيي الدين القره داغي. (٢٠٠٢م). بحوث في الاقتصاد الإسلامي. ط١. بيروت: دار البشائر الإسلامية.

علي محيي الدين القره داغي. (٢٠٠٩م). بحوث في الفقه قضايا الزكاة المعاصرة. ط١. بيروت: دار البشائر الإسلامية.

الغفيلي، عبد الله بن منصور. (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م). نوازل الزكاة: دراسة فقهية تاصيلية لمستجدات الزكاة. ط١. (د.م): بنك البلاد ودار الميمان.

فتحي زناكي. (٢٠١٢م). شركة المساهمة في القانون الوضعي والفقه الإسلامي. ط١. عمان: دار النفاس. القحطاني، سعيد بن علي بن وهب. (د.ت). زكاة عروض التجارة والأسهم والسندات. (د.ط). الرياض: (د.ن).

ابن قدامة المقدسي. (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م). المغني. عبد الله بن عبد الحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو (محقق). ط٦. الرياض: دار عالم الكتب.

ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي. (د.ت). المغني لابن قدامة. (د.ط). (د.م): مكتبة القاهرة.

القرضاوي، يوسف القرضاوي. (٢٠٠٦م). فقه الزكاة: دراسة مقارنة لأحكامها فلسفتها في ضوء القرآن والسنة. ط٢٥. القاهرة: مكتبة وهبة.

الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي. (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ط٢. (د.م): دار الكتب العلمية.

النووي، أبو زكريا. (١٤١٢هـ - ١٩٩١م). روضة الطالبين وعمدة المفتين. ط٣. بيروت المكتب الإسلامي.

مالك، الإمام مالك بن أنس الأصبحي. (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م). المدونة. ط١. (دم): دار الكتب العلمية.

محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري. (٢٠٠٩م). موسوعة الفقه الإسلامي. ط١. (د.م): بيت الأفكار الدولية.

محمد أحمد سراج. (١٤٣١هـ-٢٠١٠م). موسوعة فتاوى المعاملات المالية. ط١. القاهرة: دارالسلام.
محمد شكري الجميل العدوي. (٢٠١١م). أسهم الشركات التجارية في ميزان الشريعة الإسلامية: دراسة فقهية مقارنة. ط١. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.
جماعة من العلماء, تصدرها وزارة الأوقاف. (د.ت). الموسوعة الفقهية الكويتية. ط٢. الكويت: دارالسلاسل.
(د.ت). مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة. (د.ط). (د.م): (د.ن).

كتب اللغة

إبراهيم مصطفى. (د.ت). المعجم الوسيط. (د.ط). القاهرة: دار الدعوة.
أحمد مختار. (عمر ٢٠٠٨م). معجم اللغة العربية المعاصرة. ط١. القاهرة: عالم الكتب.
دُوَي، رينهارت بيتر آن دُوَي. (١٩٧٩هـ-٢٠٠٠م). تكلمة المعاجم العربية. ط١. العراق: (د.ن).
ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس. (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م). معجم مقاييس اللغة. (د.ط). (د.م): دار الفكر.
القره داغي، علي محيي الدين. (٢٠٠٢م). بحوث في الاقتصاد الإسلامي. ط١. بيروت: دار البشائر الإسلامية.
محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي. (١٤١٤هـ). لسان العرب. ط٣. بيروت: دار صادر.
مرتضى الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزق الحسيني وآخرون. (د.ت). تاج العروس من جواهر القاموس. (د.ط). (د.م): دار الهداية.
مصطفى الدباس. (د.ت). القاموس الاقتصادي. (د.ط). (د.م): دار الجماهير.

كتب الملايوية

حاج أواع عبد العزيز بن جونيد. (١٩٩٩م). فتوى مفتي كراجائن بروناي دارالسلام ١٩٩٨. ط١. بروناي دارسلام: جباتن مفتي كراجائن.

- حاج أواع عبد العزيز بن جونييد. (١٩٩٩م). فتوى مفتي كراچائن بروناي دارالسلام ٢٠٠٠. ط١. بروناي دارالسلام: جباتن مفتي كراچائن.
- حاج أواع عبد العزيز بن جونييد. (٢٠١٠م). فتوى مفتي كراچائن بروناي دارالسلام ٢٠٠٨. ط١. بروناي دارالسلام: جباتن مفتي كراچائن.
- حاج أواع عبد العزيز بن جونييد (٢٠١٢م). فتوى مفتي كراچائن بروناي دارالسلام ٢٠٠٩. ط١. بروناي دارالسلام: جباتن مفتي كراچائن.
- حاج أواع عبد العزيز بن جونييد. (٢٠١٢م). ارشاد حكوم ١٩٩٩. ط٢. برناي دارالسلام: جباتن مفتي كراچائن.
- حاج أواع عبد العزيز بن جونييد. (٢٠١٣م). فتوى مفتي كراچائن بروناي دارالسلام ٢٠١٢. ط١. بروناي دارالسلام: جباتن مفتي كراچائن.
- حاج أواع عبد العزيز بن جونييد. (د.ت). فتوى مفتي كراچائن بروناي دارالسلام ١٩٦٢-١٩٦٩. ط١. بروناي دارالسلام: جباتن مفتي كراچائن.

مقابلة مع حاج محمد فهمي بن حاج عباس، رئيس قسم إدارة الزكاة والتوزيع. المجلس الإسلامي لبروناي دارالسلام. ١٣ نوفمبر ٢٠١٧. يوم الإثنين. في الساعة ٣.